في محلات كثيرة والحمد لله تنبيه حكم ما نقله ابو السعادات المبارك
ابن محمد ابن عبد الكريم ابن الاثير في جامع الاصول عن البخاري و
مسلم حكم ما نقله الحميدي لانه اعتمد كتاب الحميدي في الجمع لاحاديثهما كما
ذكره في خطبة الجامع ومقدمته فانه قال اي ابن الاثير في خطبة الجامع
واعتمدت في النقل من كتاب البخاري ومسلم على ما جمعه الامام ابو عبد الله
الحميدي في كتابه فانه حسن في ذكر طرقه واستقصى في ايراد رواياته والله
المنتهى في جمع هذين الكتابين انتهى اذا عرفت هذا فاعرف ان فيما ينسبه
ابن الاثير الى البخاري ومسلم اشكالا لانه ينقل لفظها من كتاب الحميدي
والحميدي الذي فيه بزيادات تصرح انها من كتب المشتخرجين عليهما وحينئذ
فكيف يسوغ النقل عن جامع الاصول او فروعه من كتاب البارزي
وتيسير الديبع ومعتمد ابن بهران وجمع الفوائد لالفاظ الصحيحين
من تلك الكتب لتصريح ابن الاثير انه اعتمد في نقلها على كتاب الحميدي
ولتصريح الدين اختصروا الجامع او نقلوا منه من المذكورين وغيرهم
بان جامع الاصول اصلهم ومعتمدهم ثم ينسبون الفاظا ما ينقلونه
منه الى الشيخين فهذا لا يجوز على كلام المصنف في هذا التنبيه نعم
على ما قررناه انفا من انا راجعنا جامع الاصول فوجدناه يقتصر على ما في
الصحيحين من دون ذكر لما زاده الحميدي من غيرهما وقدمنا لك مثال
ذلك فلا يتم قول المصنف حكم ما نقله ابن الاثير حكم ما نقله الحميدي عنهما
وقد سبق له ولابن الصلاح ولزين الدين انه لا يجوز نسبة ما في كتاب

الى الشيخين

الى الشيخين لما عرفت ولذا قال المصنف فيما سلف انفا واما الجمع بين الصحيحين
لعبد الحق وكذلك مختصرات البخاري ومسلم فلك ان تنقل منها وتعزو
ذلك الى الصحيح ولو بالفظ اذا عرفت هذا فهو اشكال لازم لكلام المصنف
لا ينحل دال على عدم جواز ذلك هذا تقرير مراد المصنف رحمه الله تعالى وكلامه
من تقدمه والا فقد قدمنا لك ما يزيل هذا الاشكال فان ابن الاثير
انما قال انه اعتمد في نقل ما في الصحيحين على كتاب الحميدي ولم يقل نقل
كتاب الحميدي ولا اشكال بعد تقرير ما نقلناه عن ابن حجر وما نقلناه
من المثال واقتصار ابن الاثير فيه على كلام البخاري ومن لهم يتتبع الفاظ
ابن الاثير والفاظ جامع الحميدي فانه بعد ما تقرر ما ذكرناه او ما نقدر
ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى **مسئلة** مراتب السند الصحيح عند
المحدثين يحترز من مراتبه عند الفقهاء اعلم ان مراتب الصحيح متفاوتة
وان جمهم الاتصاف بالصحة بحسب تمكن الحديث من شروط الصحة وعدم
تمكنه وقد ذكر اهل علوم الحديث اي جمهورهم ان الصحيح ينقسم باعتبار
ما ذكر سبعة اقسام القسم الاول اعلاها وهو ما اتفق على اخراجه البخاري
ومسلم وهو الذي يعبر عنه اهل الحديث الناقلون من كتابي الشيخين
فقولهم متفق عليه يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم
واتفاق الأمة ايضا حاصل على ذلك مما تقدم ومن تلقيها لهما بالقبول
كذا قاله البقاعي واعلم انك قد عرفت مما اسلفناه في وجوه ترجيح البخاري
ان شرط اخص من شرط مسلم لانه يشترط اللقاء ومسلم يكتفي بشرط المعاصرة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)